قوله معقبات الخ قال الهروي قال سمرة معناه تسبيحات تفعل أعقاب الصلاة وقال أبو الهيثم سميت معقبات لأنها تفعل مرة بعد أخرى وقيل لانها يفعل بعضها عقب بعض وقوله تعالى له معقبات أي ملائكة يعقب بعضهم بعضا وهم ملائكة الليل والنهار واعلم ان حديث كعب بن عجرة هذا ذكره الدارقطني في استدراكاته على مسلم وقال الصواب أنه موقوف على كعب لأن من رفعه لا يقاومون من وقفه في الحفظ وهذا الذي قاله الدارقطني مردود لأن مسلما رواه من طرق كلها مرفوعة وذكره الدارقطني أيضا من طرق أخرى مرفوعة وانما روى موقوفا من جهة منصور وشعبة وقد اختلفوا عليهما أيضا في رفعه ووقفه وبين الدارقطني ذلك والحديث الذي روى موقوفا ومرفوعا يحكم بأنه مرفوع على المذهب الصحيح الذي عليه الأصوليون والفقهاء والمحققون من المحدثين منهم البخاري وآخرون وصححه الخطيب البغدادي حتى لو كان الواقفون أكثر من الرافعين حكم بالرفع كيف والأمر هنا بالعكس ودليله أن هذه زيادة ثقة فوجب قبولها ولا ترد لنسيان أو تقصير حصل ممن وقفه والله أعلم اهـ نووي

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سلم في دبر الصلاة أو الصلوات ثم ذكر مثله أخرجه مسلم والنسائي وأخرج ابوداود الرواية الثانية كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن دبر كل صلاة ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة أخرجه مسلم والترمذي وقال هذا حديث حسن والنسائي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قال أمروا أن يسبحوا دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ويحمدوا ثلاثا وثلاثين ويكبروا أربعا وثلاثين فأرى رجل من الأنصار في منامه قيل أمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تسبحوا دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمدوا ثلاثا وثلاثين وتكبروا أربعا وثلاثين قال نعم قال فاجعلوها خمسا وعشرين واجعلوا فيها التهليل فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ذلك له فقال اجعلوها كذلك أخرجه النسائي أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح في دبر صلاة الغداة مائة تسبيحة وهلل مائة تهليلة غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر أخرجه النسائي أبو هريرة ان فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا قد ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلا أعلمكم شيأ تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحد أفضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة قال أبو صالح فرجع فقراء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سمع اخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال سمي فحدثت بعض أهلي بهذا الحديث فقال وهمت انما قال لك تسبح الله ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين وتكبر الله أربعا وثلاثين فرجعت الى أبي صالح فقلت له ذلك فأخذ بيدي وقال الله أكبر وسبحان الله والحمد لله الله أكبر وسبحان الله والحمد لله حتى تبلغ من جميعهن ثلاثا وثلاثين هذا لفظ مسلم وليس عند البخاري قول أبي صالح فرجع فقراء المهاجرين وما قالوا وما قال لهم

مثل زبد البحر هو ما يعلو عليه عند هيجانه وهذا كناية عن الكثرة والمراد الصغائر حملا على النظائر ان فقراء المهاجرين فيهم أبوذر كما عند أبي داود وأبو الدرداء كما عند النسائي أهل الدثور بضم الدال المهملة والمثلثة جمع دثر بفتح الدال وسكون المثلثة والدثر المال الكثير اهـ ق وفي القاموس الدثر المال الكثير مال ومالان وأموال دثر اهـ فأفاد أن الدثر يطلق على المفرد وغيره فكأن جمعه في الحديث على دثور باعتبار أنواع المال أفلا أعلمكم الاحرف عرض والفاء عاطفة وكان حقها أن تتقدم على همزة الاستفهام الا أن الاستفهام له الصدر وقيل الفاء زائدة مؤكدة من سبقكم اي من أهل الأموال في الدرجات العلى والسبقية المذكورة رجح ابن دقيق العيد أن تكون معنوية وجوز غيره أن تكون حسية قال الحافظ والأول أولى من بعدكم أي من أهل الأموال وقوله ولا يكون أحد اي منهم وكذا يقال في قوله الا من صنع مثل ما صنعتم اي فيكون أفضل منكم لأن هذا هو نقيض الحكم الثابت للمستثنى منه فيكون فيه تفضيل الغني على الفقير اذا استوت أعمالها المفروضة فللغني حينئذ من فضل عمل البر ما لا سبيل للفقير اليه وهذا لا خلاف فيه كما نقل عليه ابن المنير قال وانما الخلاف اذا قابلنا مزية الفقير بثواب الصبر على مصيبة شظف العيش ورضاه بذلك بمزية الغني بثواب الصدقات أيهما أكثر ثوابا اهـ وقد ذهب بعض المتكلمين الى أن الفضل المترتب على الذكر المذكور يخص الفقراء دون غيرهم قال المهلب وغفل عن قوله في نفس الحديث الا من صنع مثل ما صنعتم رسول فجعل الفضل لقائله كائنا من كان وقد تأول بعضهم قوله ذلك فضل الله بتأويل فيه بعد وتعسف كما بسطه في عون الباري قال أبو صالح اي الذي روى هذا الحديث عن أبي هريرة وهو ذكوان السمان قال سمي اي الذي رواه عن أبي صالح وهو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فأخذ بيدي وقال الخ ظاهر الاحاديث أنه يسبح ثلاثا وثلاثين مستقلة ويكبر ثلاثا وثلاثين مستقلة ويحمد كذلك قال القاضي عياض وهو أولى من تأويل أبي صالح

قوله دبر كل صلاة اي مكتوبة فهي كذا في رواية لمسلم فتحمل الروايات المطلقة عليها ه

قوله واجعلوا فيها التهليل اي خمسا وعشرين ه

قوله وعنده بعد قوله تسبحون وتحمدون الخ فيه تنبيه على تقديم التحميد على التكبير في رواية البخاري وهو الموافق لأكثر الاحاديث فالبداءة بالتسبيح لأنه يتضمن نفي النقائص عنه تعالى ثم التحميد لأنه يتضمن اثبات الكمال له اذ لا يلزم من نفي النقائص اثبات الكمال ثم التكبير اذ لا يلزم من نفي النقائص واثبات الكمال نفي أن يكون هناك كبير آخر وقد وقع في رواية مسلم السابقة ورواية الموطأ الآتية تقديم التكبير على التحميد ومثله لأبي داود من حديث أم الحكم وله في حديث أبي هريرة تكبر وتحمد وتسبح كما سيذكر المص روايته وكذا في حديث ابن عمر وهذا الاختلاف دال على أنه لا ترتيب فيها ويستأنس لذلك بقوله في حديث الباقيات الصالحات التي هي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر لا يضرك بأيهن بدأت لكن ترتيب رواية البخاري الموافقة لأكثر الاحاديث أولى لما مر ~~كذا بخط من شرح البخاري والموطأ~~

رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده بعد قوله تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين فاختلفنا بيننا فقال بعضنا نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر أربعا وثلاثين فرجعت اليه فقال تقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاثا وثلاثين وفي رواية للبخاري مثل أوله من قول فقراء المهاجرين وقول النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه تسبحون في دبر كل صلاة عشرا وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا وفي رواية لمسلم نحوه وفي آخره يقول سُهَيْل احدى عشرة احدى عشرة احدى عشرة وفي أخرى لمسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين فتلك تسعة وتسعون ثم قال تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير غفرت له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وفي رواية الموطأ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وكبر ثلاثا وثلاثين وحمد ثلاثا وثلاثين وختم المائة بلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر وفي رواية أبي داود قال أبو هريرة قال أبو ذر يا رسول الله ذهب أصحاب الدثور بالأجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل أموال يتصدقون بها وليس لنا مال نتصدق به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر ألا أعلمك كلمات تدرك بهن من سبقك ولا يلحقك من خلفك الا من أخذ بمثل عملك قال بلى يا رسول الله قال تكبر الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمده ثلاثا وثلاثين وتسبحه ثلاثا وثلاثين وتختمها بلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر ابْنُ عَبَّاسٍ قال جاء الفقراء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان الاغنياء يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم أموال يعتقون ويتصدقون قال فاذا صليتم فقولوا سبحان الله ثلاثا وثلاثين مرة والحمد لله ثلاثا وثلاثين مرة والله اكبر أربعا وثلاثين مرة ولا اله الا الله عشر مرات فانكم تدركون به من سبقكم ولا يسبقكم من بعدكم أخرجه الترمذي وقال

فاختلفنا بيننا الخ قائل ذلك سمي والضمير في فرجعت اليه لأبي صالح كما يؤخذ من رواية مسلم السابقة وقوله حتى يكون اي العدد وفي رواية للبخاري اي عن وَرْقَاء بن عمر اليشكري عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال في الفتح لم أقف في شئ من طرق حديث أبي هريرة على من تابع ورقاء على قوله عشرا لا عن سمي ولا عن غيره ثم ذكر أنه وجد لرواية العشر شواهد وساق شيأ منها يقول سهيل اي الذي روى الحديث عن أبيه أبي صالح عن أبي هريرة قال النووي قول سهيل احدى عشرة الخ لا ينافي رواية الأكثرين ثلاثا وثلاثين بل معهم زيادة يجب قبولها وفي رواية تمام المائة لا اله الا الله الخ وفي رواية أن التكبيرات أربع وثلاثون وكلها زيادات من الثقات يجب قبولها فينبغي أن يحتاط الانسان فيأتي بثلاث وثلاثين تسبيحة ومثلها تحميدات واربع وثلاثين تكبيرة ويقول معها لا اله الا الله الخ ليجمع بين الروايات اهـ وقال غيره بل يجمع بأن يختم مرة بتكبيرة ومرة بزيادة لا اله الا الله الخ على وفق ما وردت به الأحاديث وفي رواية الموطأ قال قال رسول الله الخ هذا صريح في أن الحديث في رواية الموطأ مرفوع وليس كذلك ولفظه مالك عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة أنه قال من سبح دبر كل صلاة الخ وهذا صريح في أنه موقوف وصرح بذلك شارحه وان كان له حكم المرفوع من جهة أن مثل ذلك لا يقال بالرأي فتنبه كتبه الفقير احمد رافع عفي عنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)